



Distr.
GENERAL

A/32/374

1 December 1977

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH/SPANISH

1977



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الثانية والثلاثون
البند ٤٣ من جدول الأعمال

تنفيذ الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية

تقرير اللجنة الاولى

المقرر : السيد فرانسيسكو كوريـا (المكسيك)

- ١ - ادرج البند المعلنون " تنفيذ الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية " في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والثلاثين وفقا لقرار الجمعية العامة ٦٩/٣١ المؤرخ في ١٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٦ .
- ٢ - وفي الجلسة العامة الخامسة ، المعقودة في ٢٣ ايلول/سبتمبر ١٩٧٧ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية مكتبها ، ادرج هذا البند في جدول اعمالها واحالته الى اللجنة الاولى .
- ٣ - وقررت اللجنة الاولى في جلستها السابعة المعقودة في ١٨ تشرين الاول/اكتوبر ان تجرى مناقشة عامة مشتركة للبنود المحالة اليها والمتصلة بنزع السلاح ، وهي البنود ٣٣ ، و ٣٤ ، و ٣٨ الى ٤٩ ، و ٥١ الى ٥٣ . وجرى المناقشة العامة لهذه البنود في الجلسات السابعة الى السابعة والعشرين المنعقدة في الفترة من ١٨ تشرين الاول/اكتوبر الى ٧ تشرين الثاني/نوفمبر (١) .
- ٤ - وكان مصروضا على اللجنة ، فيما يتصل بالبند ٤٣ ، الوثائق التالية :
(أ) رسالة مؤرخة في ٢٢ اذار/مارس ١٩٧٧ وموجهة الى الامين العام من القائم بالاعمال المؤقت لبعثة غانا الدائمة لدى الامم المتحدة (S/12305 - A/32/63) ؛
(ب) رسالة مؤرخة في ٦ تموز/يوليه ١٩٧٧ وموجهة الى الامين العام من القائم بالاعمال

(١) للاطلاع على جدول مفهرس بالبيانات التي ادلت بها الوفود بشأن بنود نزع السلاح ، انظر A/32/383 .

المؤقت للهيئة الدائمة للجماهيرية العربية الليبية لدى الامم المتحدة تتضمن البيان الختامي لمؤتمر وزراء خارجية الدول الاسلامية الثامن المعقود في طرابلس في الفترة من ١٦ الى ٢٢ ايار/مايو ١٩٧٧ (A/32/133 ، المرفق) ؛

(ج) رسالة مؤرخة في ٢٣ ايلول/سبتمبر ١٩٧٧ وموجهة الى الامين العام من الممثل الدائم للجماهيرية العربية الليبية لدى الامم المتحدة تتضمن القرارات التي اعتمدها مؤتمر وزراء خارجية الدول الاسلامية الثامن (A/32/235) .

٥ - وفي ٢ تشرين الثاني/نوفمبر اشتركت اثيوبيا ، واوغندا ، وبنن ، وتوغو ، وتونس ، ورواندا ، وزائير ، وساحل العاج ، والسنگال ، والسودان ، وسيراليون ، وغامبيا ، وغانا ، وغينيا - الاستوائية ، وغينيا - بيساو ، والكونغو ، وكينيا ، وليبيريا ، وليسوتو ، وموريتانيا ، وموزامبيق ، والنيجر ، ونيجيريا ، في تقديم مشروع قرار (A/C.1/32/L.10) وقدمه ممثل نيجيريا في الجلسة الثامنة والعشرين ، المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر وجرى تنقيحه في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر (A/C.1/32/L.10/Rev.1) وانضم فيما بعد الى مقدمي مشروع القرار المنقح كل من انغولا ، وبوتسوانا ، وبوروندي ، وتشاد ، والجزائر ، والجماهيرية العربية الليبية ، وجمهورية الكاميرون المتحدة ، وزامبيا ، والصومال ، وغينيا ، وفولتا العليا ، ومالي ، ومدغشقر ، ومصر ، والمغرب ، وموريشيوس .

٦ - وفي الجلسة الثالثة والثلاثين ، المعقودة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ، اعتمدت اللجنة بالتصويت المسجل مشروع القرار A/C.1/32/L.10/Rev.1 بأغلبية ١١٨ صوتا مقابل لا شيء (٢) (انظر الفقرة ٧ ادناه) . وكان التصويت على النحو التالي :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الاردن ، اسبانيا ، استراليا ، اسرائيل ، افغانستان ، اكوادور ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، الامارات العربية المتحدة ، امبراطورية افريقيا الوسطى ، اندونيسيا ، اوروغواي ، اوغندا ، ايران ، ايسلندا ، ايطاليا ، باراغواي ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، البرتغال ، بلجيكا ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بورما ، بوروندي ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، الجمهورية العربية

(٢) بعد اجراء التصويت ، اعلن ممثلو كل من ايرلندا وبنما وجمهورية تنزانيا المتحدة

انهم كانوا ينعون التصويت الى جانب مشروع القرار .

السورية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ،
الدانمرك ، الرأس الأخضر ، رواندا ، رومانيا ، زائير ، زامبيا ، ساحل
الماح ، سرى لانكا ، السلفادور ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ،
السودان ، سورينام ، السويد ، سيراليون ، شيلي ، الصين ، العراق ،
عمان ، غانا ، غيانا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، فرنسا ، الفلبين ، فنزويلا ،
فنلندا ، فولتا العليا ، فيجي ، فييت نام ، قبرص ، قطر ، كندا ، كوبا ،
كوستاريكا ، كولومبيا ، الكويت ، كينيا ، لكسمبرغ ، ليبيريا ، مالي ، مالايزيا ،
مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملديف ، المملكة المتحدة لبريطانيا
العظمى وايرلندا الشمالية ، منغوليا ، موريتانيا ، موريشيوس ، موزامبيق ،
النرويج ، النمسا ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيوزيلندا ، الهند ،
هونغاري ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ، اليمن ،
اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : لا أحد .

توصية اللجنة الاولى

٧ - توصي اللجنة الاولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٣١/٧٠ المؤرخ في ١٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٦ الذي كررت فيه
الاعراب عن اقتناعها بأن انشاء مناطق خالية من الاسلحة النووية يمكن ان يمثل اسهاما كبيرا في
تحقيق امن الدول الواقعة في هذه المناطق وفي منع انتشار الاسلحة النووية ،
وان تضع في اعتبارها الاعلان الخاص بعمل افريقيا منطقة لا نووية (٣) ، الذي اعتمدته مؤتمر
رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية الاولى المعقودة في القاهرة في
الفترة من ٧ الى ٢١ تموز/يوليه ١٩٦٤ ،

وان تشير الى قراراتها ١٦٥٢ (د - ١٦) المؤرخ في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦١ ،
و ٢٠٣٣ (د - ٢٠) المؤرخ في ٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٥ ، و ٣٢٦١ هـ (د - ٢٩) المؤرخ
في ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٤ ، و ٣٤٧١ (د - ٣٠) المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر
١٩٧٥ ، و ٦٩/٣١ المؤرخ في ١٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٦ التي دعت فيها الدول الى ان

(٣) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة العشرون ، المرفقات ، الهند ١٠٥

من جدول الاعمال ، الوثيقة A/5975 .

٠٠/٠٠

تعتبر قارة افريقيا ، بما في ذلك دول البر الافريقي ومدغشقر والجزر الاخرى المحيطة بافريقيا ، منطقة خالية من الاسلحة النووية ، والى ان نحترم صفتها تلك ،

وان تشير ايضا الى انها ، في قرارها ٦٩/٣١ المؤرخ في ١٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦ ، وجهت الانتباه الى نمو طاقة جنوب افريقيا في مجال الاسلحة النووية ،

وان تحيط علما بقرار مجلس الامن ٤١٨ (١٩٧٧) المؤرخ في ٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٧ ،

وان يساورها قلق بالغ ازاء احتمال قيام جنوب افريقيا باجراء تفجير نووي واكتساب القدرة على حيازة اسلحة نووية ،

واقتناعا منها بأن مثل هذه التطورات تشكل خطرا شديدا على السلم والامن الدوليين ومن شأنها ان تعبط الجهود الرامية الى جعل افريقيا منطقة لا نووية ،

وان تؤكد من جديد ان تنفيذ الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية سوف يسهم فسي تحقيق امن جميع الدول الافريقية وفي صون السلم والامن الدوليين ،

١ - تكرر بشدة دعوتها كل الدول الى اعتبار قارة افريقيا ، بما في ذلك دول البر الافريقي ومدغشقر والجزر الاخرى المحيطة بافريقيا ، منطقة خالية من الاسلحة النووية واحترام صفتها تلك ؛

٢ - وتدين اية محاولة تقوم بها جنوب افريقيا لادخال اسلحة نووية الى قارة افريقيا ؛

٣ - وتطلب ان تمتنع جنوب افريقيا فورا عن اجراء اي تفجير نووي في قارة افريقيا او في اي مكان آخر ؛

٤ - وترجو على وجه الاستعجال من مجلس الامن ان يتخذ خطوات فعالة مناسبة لمنع جنوب افريقيا من استحداث وحيازة اسلحة نووية معرضة بذلك السلم والامن الدوليين للخطر ؛

٥ - وتناشد جميع الدول ان تمتنع عن اي تعاون مع جنوب افريقيا في الميدان النووي من شأنه ان يمكن النظام العنصري من حيازة الاسلحة النووية وان تردع الشركات والمؤسسات والافراد الخاصمين لولايتها عن اي تعاون من هذا النوع ؛

٦ - وترجو من الامين العام ان يقدم كل مساعدة لازمة لمنظمة الوحدة الافريقية في سبيل تحقيق اعلانها الرسمي الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية ؛

٧ - وتقرر ان تدرج في جدول الاعمال المؤقت لدورتها الثالثة والثلاثين البند الممنون " تنفيذ الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية " .